الذهن الى الجزء وملاحظته بعد فهم الكل وكثيرا ما يفهم الكل من غير التفات الى الاجزاء كما ذكر الشيخ
الرئيس في الشفاء انه يجوز ان يخطر النوع بالبال ولا يلتفت الذهن الى الجنس ثم اللفظ المراد به لازم
ما وضع له سواء كان اللازم داخلا كما في التضمن او خارجا كما في الالتزام ان قامت قرينة على عدم
ارادته اى ارادة ما وضع له فمجاز والا فكناية فعند المصنف الانتقال في المجاز والكناية كليهما من
الملزوم الى اللازم اذ لا دلالة للازم من حيث انه لازم على الملزوم الا ان ارادة الموضوع له جائزة في
الكناية دون المجاز وقدم المجاز عليها اى على الكناية لان معناه اى المجاز كجزء معناها اى معنى الكناية
لان معنى المجاز هو اللازم فقط ومعنى الكناية يجوز ان يكون هو اللازم والملزوم جميعا والجزء
مقدم على الكل طبعا فيقدم بحث المجاز على بحث الكناية وضعا وانما قال كجزء معناها
لظهور انه ليس جزء معناها حقيقة فان معنى الكناية ليس هو مجموع اللازم والملزوم مع جواز بل هو اللازم
ارادة الملزوم ثم منه اى من المجاز ما يبتنى على التشبيه وهو الاستعارة التي كان اصلها
التشبيه فتعين التعرض له اى للتشبيه ايضا قبل التعرض للمجاز الذى احد اقسامه الاستعارة
المبنية على التشبيه ولما كان في التشبيه مباحث كثيرة وفوائد جمة لم يجعل مقدمة
لبحث الاستعارة بل جعل مقصدا برأسه فانحصر المقصود من علم البيان في الثلاثة التشبيه
والمجاز والكناية التشبيه اى هذا باب التشبيه الاصطلاحي المبنى عليه الاستعارة التشبيه
مطلق التشبيه اعم من ان يكون على وجه الاستعارة او على وجه يبتنى عليه الاستعارة
او غير ذلك فلم يأت بالضمير لئلا يعود الى التشبيه المذكور الذى هو اخص وما يقال

ان المعرفة اذا اعيدت كانت عين الاولى فليس على اطلاقه أن معنى التشبيه في اللغة
الدلالة هو مصدر قولك دللت فلانا على كذا اذا هديته له على مشاركة امر لامر في معنى وهذا
شامل لمثل قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو والمراد بالتشبيه المصطلح عليه ههنا اى في علم
البيان ما لم يكن اى الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى بحيث لا يكون على وجه الاستعارة التحقيقية نحو
رأيت اسدا في الحمام ولا على وجه الاستعارة بالكناية نحو انشبت المنية اظفارها ولا على وجه
التجريد الذى يذكر في علم البديع من نحو لقيت بزيد اسدا او لقيني منه اسد فان في هذه الثلاثة
دلالة على مشاركة امر لامر في معنى مع ان شيئا منها لا يسمى تشبيها اصطلاحا وانما قيد
الاستعارة بالتحقيقية والكناية لان الاستعارة التخييلية كاثبات الاظفار للمنية في المثال
المذكور ليس فيه شيء من الدلالة على مشاركة امر لامر على رأى المصنف اذ المراد بالاظفار معناها
الحقيقي على ما سيجيء فالتشبيه الاصطلاحي هو الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى لا على وجه الاستعارة
التحقيقية والاستعارة بالكناية والتجريد فدخل فيه نحو قولنا زيد اسد بحذف اداة التشبيه
ونحو قوله تعالى صم بكم عمي بحذف الاداة والمشبه جميعا اى هم صم فان المحققين على انه تشبيه
بليغ لا استعارة لان الاستعارة انما تطلق حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية ويجعل الكلام
خلوا عنه صالحا لان يراد به المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال او فحوى الكلام
والنظر ههنا في اركانه اى البحث في هذا المقصد عن اركان التشبيه المصطلح وهى اربعة طرفاه
المشبه والمشبه به ووجهه واداته وفي الغرض منه وفي اقسامه واطلاق الاركان على الاربعة
المذكورة اما باعتبار انها ماخوذة في تعريفه اعنى الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى بالكاف

وههنا وانه طوى ذكره
بحذف المبتداء لكنه في
حكم المنطوق به بغير لفظ